متابعة

ستة قوانين عنصرية جديدة

منذ بداية العام 2011، صادقت الكنيست على 6 قوانين عنصرية جديدة تمس بصورة مباشرة أو غير مباشرة بحقوق المواطنين العرب الفلسطينيين. وقد سنّت الكنيست قانونًا جديدًا يقيد عمل المجتمع المدني عبر تقييد دعمه المالي من قبل الصناديق الأجنبية، كما تسعى الكنيست لإقامة لجنتين برلمانيتين للتحقيق في تمويل هذه الجمعيات. حيث أن هذا النهج الذي تتبعه الكنيست هو ذاته النهج الذي تتبعه الأنظمة التوتاليتارية لقمع النشاط السياسي لمثل هذه المجموعات الفاعلة، حيث يمس هذا النهج بحقوق الأقلية عبر مهاجمة المنظمات التي تدافع عن حقوق الفئات الأكثر تضررًا من هذه القوانين، كما يدل هذا النهج على تفشي التمييز والعنصرية المتزايد في إسرائيل.

"قانون النكبة" هو واحد من سلسلة قوانين عنصرية قد سنتها الكنيست، وقد تم اقتراحه في البداية كقانون يمنع المواطنين العرب الفلسطينيين من حقهم بإحياء ذكرى النكبة التي تعتبر جزءًا لا يتجزأ من تاريخهم وثقافتهم. وقد فسّر إقتراح القانون على أنه يسعى للحفاظ على الإجماع الإسرائيلي بشأن ما حدث في العام 1948. ويعطي القانون الجديد صلاحية لوزير المالية بخفض التمويل والدعم المادي الحكومي للمؤسسات التي تنظم نشاطًا يعارض تعريف دولة إسرائيل كدولة "يهودية وديمقراطية" أو نشاط يعتبر يوم "استقلال اسرائيل" ويوم "إقامة الدولة" يوم حداد. هذا وسيقدّم مركز "عدالة" بالتعاون مع جمعية حقوق المواطن إلتماسًا لمحكمة العدل العليا يطالبها بإلغاء القانون.

وقد سنّ قانونين عنصريين جديدين يتعلقان بقضية الأرض والمسكن. الأول؛ قانون "لجان القبول" الذي يتيح لـ 700 بلدة جماهيرية إمكانية رفض متقدمين للسكن في هذه البلدات لكونهم "غير ملائمين اجتماعيا"، ويُعتبر معيار القبول هذا معيارًا تعسفيًا هدفه رفض المواطن العربي أو أي شخص آخر بسبب تباينه الثقافي عن ثقافة الأغلبية في البلدة. هذا ويقون مركز عدالة منذ العام 2007 بمناهضة هذه السياسة العنصرية أمام المحكمة العليا، حيث قدّم مؤخرًا إلتماسًا ضد هذا القانون. (المحكمة العليا 2504/11، عدالة المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل ضد الكنيست). أما القانون الثاني، فهو "قانون أراضي إسرائيل" (تعديل رقم 3) الذي يمنع أي شخص من بيع أو تأجير لأكثر من خمس ثنوات أو توريثها "للغرباء". وبحسب تعريف القانون فإن الغرباء هم من ليسوا مواطنين ولا مقيمين في دولة إسرائيل، أو من لا يملكون حق "الهجرة" إلى اسرائيل بموجب قانون "العودة" الإسرائيلي (1950)، أي من هم ليسوا يهود. ويمكن القانون أي تدخل غير شرعي في ممتلكات اللاجئين الفلسطينيين الخاصة وينتزع حق التملك من أقارب هؤلاء اللاجئين.

من جهة أخرى يأتي تعديل الكنيست على "قانون المواطنة" متماشيًا مع شعار اليمين المتطرف "لا مواطنة دون ولاء للدولة". حيث يتيح القانون للمحكمة الإسرائيلية إمكانية سحب مواطنة كل من تثبت ادانته بارتكاب مخالفة "إرهابية" او بارتكاب مخالفات أمنية خطرة مثل تقديم المساعدة للعدو أثناء الحرب أو التجسس أو أي عمل إرهابي كما عرف في قانون تمويل الإرهاب (2005). يخلط هذا التعديل بين القانون الجنائي وقوانين المواطنة حيث انه من المفترض ان تحاكم القضايا الجنائية بحسب المسار القانوني الجنائي دون علاقة بمواطنة المتهم، ولا يمكن ان تُشترط مواطنة المتهم بإدانته الجنائية، ما يستهدف المواطنين العرب. وفي الوقت ذاته فقد عدل القانون الجنائي بحيث يزيد التقييدات على ضمانات الإجراءات العادلة للمعتقلين بتهم أمنية- معظمهم من الفلسطينيين مواطني الدولة أو المقيمين في غزة- وهو القانون الذي يأتي لنقض قرار المحكمة العليا الصادر في العام 2010. (المحكمة العليا 07/8823 فلان ضد دولة إسرائيل (أصدر القرار في 11 شباط 2010).)

P.O. Box 8921 Haifa 31090 Israel Tel: (972)-4-950-1610 Fax: (972)-4-950-3140
حـيـفـا 31090 ، ص.ب 8921 هـاتـف 04 -9501610 فاكس 04 -9503140
חיפה 31090, ת.ד. 8921 טלפון 04-9501610 פקס 04-9503140
Email: adalah@adalah.org http://www.adalah.org

أما في مجال الحقوق الاقتصادية، فقد صادقت الكنيست على قانون جديد يمكّن الدولة من عد صرف ر واتب ومستحقات صندوق التقاعد لعضو في الكنيست أو نائب سابق في حال تم تعريفه من قبل نيابة الدولة كمتهم بجريمة عقابها يزيد عن 10 سنوات سجد ولم يتقدم لجلسات التحقيق والمحاكمة.
ويأتي هذا القانون التعسفي ردًا على المنفى القسري الذي خرج إليه عضو الكنيست السابق عزمي بشارة (عن التجمع)، منذ آذار2007 في أعقاب العديد من التهم التي وجهت ضده على الرغم من انه لم تقدم أي لائحة اتهام ضده.

لقد بدأ مركز "عدالة" بإتخاذ الاجراءات القانونية ضد جزء من هذه القوانين، أما الجزء الآخر فسيقوم المركز بالعمل ضده في حال وجود قضايا عينيه. هذا وسيقدم مركز "عدالة" ملخص تقرير حول هذه القوانين الجديدة وتداعياتها في الشهر القادم.
بالإمكان قراءة الملخص (تشرين الثاني،2010) حول "قوانين ومشاريع قوانين عنصرية":
http://www.old-adalah.org/newsletter/eng/nov10/nov10.html

للمزيد من التفاصيل، يرجى الاتصال ب:
رينا روزنبرغ، مديرة قسم المرافعة الدولية
rina@adalah.org